

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٩٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بكنيسة الأخوة المرحبين الكائنة بالوحدة رقم (١) بالدور الأرضى بالعقار ٤٢ شارع المنتزه - مصر الجديدة بمحافظة القاهرة - وذلك طبقا للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ رجب سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٨ نوفمبر سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك